

7 2 جاني 2020

تونس في

من المدير العام لصندوق القروض
ومساعدة الجماعات المحلية
إلى
إلى السيد رئيس بلدية هبيرة

3 - 2 4 3
إ.ت.إ.ف.أ.م. عدد 0487

الموضوع : حول مناب البلدية من المساعدات في إطار برنامج التنمية الحضرية والحوكمة المحلية بعنوان سنة 2020.


المرجع : - الأمر عدد 3505 لسنة 2014 المؤرخ في 30 سبتمبر 2015 المتعلق بضبط شروط إسناد القروض ومنح المساعدات بواسطة صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية.

- القرار المشترك المؤرخ في 13 جويلية 2015 والقرار المشترك المؤرخ في 14 نوفمبر 2017 المتعلقين بضبط الشروط الدنيا المستوجبة لتحويل المساعدات السنوية.

وبعد، طبقاً للأمر والقرارين المشار إليها بالمرجع أعلاه، نفيديكم أن بلدية هبيرة إستجابت للشروط الدنيا المطلوبة للحصول على المساعدة المبرمجة لسنة 2020 وسيقوم الصندوق بتحويل مناب البلدية من المساعدات حال إتمام إجراءات

المصادقة. ل

والسلام
المدير العام



سامح المكي

- نسخة للإعلام إلى السيد والي المهدية

- نسخة للإعلام والمتابعة إلى الفرع الجهوي بسوسة